## تاج العروس من جواهر القاموس

قالَ ثَعَّلَبٌ : قالَ ابنُ الأَعْرِابِيِّ : أَيَ أَنَّيَهَا تُباعُ في ُشْتَرَي بها غَنَمُ " وإ ِبلِ ٌ وقال الأَصْمَع ِي ۗ ' : يَقول ُ : تُسْرِع ُ في م ِشْي َت ِها شَبَّه رَج ْع َ ي َد َي ْها بقَوْسِ النَّدَّافِ النَّذِي يَخْلُطُ بينَ الوَبَرِ والصَّبُوفِ . ويُقال لواح ِد َة ِ الصَّ وُو ِ: صُوفَة ٌ وي ُصَغَّ رَ صُو َي ْه َة ٌ . وفي الأَساس : فلان ٌ ي َلـ ْب َسُ الصَّ وُفَ والقُّطْ ْنَ : أَي ما يُع ْمَلُ منهما ، ومن المَجازِ قَو ْلُهم : خَر ْقاء ُ و َجَدَت ْ صُوفا ً قال َ الأَصْمَعي ّ ُ : وهو من أَ مَ ْثال َه ِم ْ في المال ِ ي َم ْل َ كُه ُ م َن ْ لا ي َسْتَأَ ْهِ لِلهُ قالَ الصَّاغان ِيَّ ُ: لأَنَّ المرَرْ أَةَ غيرَ الصَّناعِ إِذَا أَصابَت ْ صُوفا ً لم تَحْدْ ِق ْ غَز ْل َه وأ َ ف ْس َد َ ت ْه ُ ي ُض ْر َب ُ ذل َ ك للأَ ح ْم َ ق ِ ي َج ِد ُ ما لا ً فَيهُ صَيهٌ عِنْهُ وَ فِي غيرٍ مَو ْضِعِه وهو بَقيِيهٌ تَهُ قولِ الأَص ْمَعِيهٌ ِ وفي الأَساسِ : لمَن ْ يَجِدُ مالاَ يَعْرِفُ قَيِمَتَهُ فيهُ مَيِّعُه ، ومن المَجازِ قولهُهم : أَخَذْتُ بصُوفِ ر َ قَ بِ َ تَهِ وِ بِ مِا فِ هِا الْأَ خِ بِيرُ لَم ي َ ذْ كُ رُهُ الْجِ وَهُ مَر ِي ۖ وَالْمَا غَان ِي ۖ أَ إِ نسَّما ذَ كَ مِه صاحبُ اللِّيسانِ زادَ الجَوْهَرِيُّ : وكَذا بطُوفِ رَقَبَتِه وبِطافِها وبظُوفِ ر َقَبَتَهِ وبظافِها وبِقُوفِ ر َقَبَتَهِ وبقافِها : أَي بجِلـْد ِها قالـَه ابنُ الأَعْرابيّ أَو بشَعَرَه ِ المُتَدَلّ ِي في ننُقْرَة ِ قَفاه قاله ابنُ دُرَيْد ٍ أَو بِقَاهِ جِمَعًاءَ قَالَهُ الْفَرِّاءُ أَو أَخَذَ تُه قَهِرْاً قَالَهُ أَبِو الْغَوَّثِ وفَسَّرَهُ أَبو السَّمَيـْدَعِ فقالَ : وذليكَ إِذا تَبيعَه وقَد ْ ظَنَّ أَن ْ لَن ْ يَد ْرِكَه ُ فلاَح ِقَه ُ أَخَذَ برَقَبَت ِه أَو ْ لاَم ْ يَأَ ْخُذْ نَقَلَ هذه الأَقوالَ كُلَّْهَا الجَوْهَرِيٌّ والصَّاغانِيُّ وصاحبُ اللِّيسانِ واقتَصَرَ الزَّمَخْشَرِيٌّ على الأَ خِيرِ . ومن المَجازِ قول ُهم : أَعْطاه ُ بِصهُوفِ رَقَبَتِه كما يَقهُول ُونَ : أَ ع ْطاه ُ بر ُم ّ َ تَهِ ي نقله الج َو ْه َر ِي ّ أُ أُو أَ ع ْطاه ُ م َج ّ َ انا ً بلِلا ث َم َن ٍ قال َه أ عُبيدٍ ونَقَلَهُ الجَوْهَرِيُّ . وصَوَّفَهُ أَيوْضاً : أَيَبُو حَيٍّ مِن مُضَرَ وهو الغَوْثُ بنُ مُرِّ بن ِ أُدِّ بن ِ طابِخَةَ بن ِ الياس بن ِ مُصَرَ قالَه ابنُ الجَوَّانِيِّ في المُقَدِّمَةِ سُمِّيَ صُوفَة ُ لأَنَّ أَمَّه جَعَلت ْ في رَأْسيهِ صُوفَةً وجَعَلَتَهُ وُ رَبِيطا ً للكَعْبَةِ يَخْدُ مِهُا قالَ الجَوْهَرِيِّ : كانُوا ي ُخدْ مُ ونَ الكَع ْبِيَة َ وِي جُرِيز ُونَ الحاج ۗ ۚ في الجَاهِ لِي ۗ يَه ِ أَي : ي ُفيضُونَ بِهِ م زاد َ في العُبابِ مِن ْ عَرَفات وفي المُح ْكَمِ من مِنيًّ في َكُونُونَ أَوَّلَ من ْ يَد ْ فَعَ وكانَ أَ حَدُهُم ْ يَقَوُم ُ في َقَول ُ : أَ جَيِزِي صُوفَة ُ فإِ ذَا أَ جَازَ ت ْ قال .

أَجَرِيزَي خَرِيْدُوهُ فَإِذَا أَجَازَتُ أَذُرِنَ لِلنَّاسِ كُلَّيَهِمْ فِي الإِجَازَةَ لِالْدِهَارَةَ وَالَ ابنُ بَرَّيِّ : وكانَت الإِجَازَةُ بالحَجَّ إِلَيَهْمِهُ فِي سَيِدَه : وهي الإِفاضَةُ قالَ ابنُ بَرَّيِّ : وكانَت الإِجازَةُ بالحَجَّ ِ إِلَيَهُم في الجاهِلِيَّةِ وكانَت العَرَبُ إِذَا حَجَّتَ وحَضَرَتُ عَرَفَةَ لا تَدْ فَعَ منها حَتَّى تَدَهُ فَعَ منها حَتَّى تَدَ فُورَ صُوفَةُ فَإِذَا تَدَ فَعَ بها صُوفَةُ وكذلَيكَ لا يَنهْ فَرَونَ مَن ْ مَنِيًّ حَتَّى تَنهُ فَرَ صُوفَةُ فَإِذَا أَبَوْطَأَتَ ْ بهم قالرُوا : أَجَرِيزِي صُوفَةُ ، أَو ْ هُمْ ْ قوم ْ من أَفناء ِ القَبَائِلِ تَحَجَمَّ عَوْل التَّادِيدَ وقول لا الجَوْهُ مَ بَكِ الصَّرُونَة قول لا الشَّاعِرِي : ،

" حَتَّى يُقالَ : أَجَيِزُوا آلَ صُوفانَا أَتَى به شاهِدا ً على أَنَّ صُوفَةَ يَّ يُقالُ له : صُوفانُ قالَ الصّاغانِيِّ : وهو و َه َم ُ والصّوابُ في رِوايَة ِ البَي ْت ِ : آلَ صَفْوانَا وه ُم ْ قَوْم ْ من بَنيِ سَع ْد ِ بن ِ زَي ْد ِ مَناة َ بن ِ تَميِم ٍ وموضيع ُ ذكره باب الحُروف اللّّيَّيِّنَة ِ قالَ أَبو عُبيَي ْد َة َ مَع ْمَر ُ بنُ المُثنَّنَّ َى في كتاب ِ التّاج ِ - بعد ذ ِك ْر ِه ِ رواية َ البيت ِ - ما نَصّهُ ه : حَتَّى ي َجُوزَ القائِم ُ بذلك َ من آل صَفْوانَ ، قال الصاغانِيِّ ُ : والبَي ْتُ لأَو ْسِ بن ِ مَغْراء َ السَّع ْد ِيّ وصَد ْر هُ

" ولا يرَرِيمُونَ في التَّعَّرِيفِ مَوْقَيفَهُمْ